

دائرة تنمية المجتمع
DEPARTMENT OF COMMUNITY DEVELOPMENT



سياسة العمل التطوعي في إمارة أبوظبي

الإصدار الأول
يونيو 2020



المحتويات

03	.1. مقدمة
05	.2. المصطلحات الرئيسة
08	.3. أدوار الجهات
11	.4. قاعدة بيانات التطوع
13	.5. التراخيص
20	.6. الشروط والأحكام
23	.7. الحقوق والواجبات
28	.8. ارشادات اضافية
30	.9. لجنة التطوع



المقدمة:

أهداف السياسة:**1.1**

تهدف هذه السياسة إلى ايجاد بيئة تطوعية كفؤة وفعالة في إمارة أبوظبي وذلك بتحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

1. نشر الوعي وزيادة المشاركة في العمل التطوعي
2. تعزيز العمل التطوعي التخصصي والخدمي
3. ترويج ثقافة العمل التطوعي لتعزيز التماسك والتلاحم الاجتماعي بما يعود بالنفع على المجتمع ككل
4. تشجيع العمل التطوعي بمعايير مهنية وثابتة
5. تمكين قطاع العمل التطوعي من خلال التكنولوجيا
6. وضع الضوابط التي تケفل تشجيع وحماية المتطوعين

الركائز الأساسية:**1.2**

يرتكز العمل التطوعي في إمارة أبوظبي على خمس ركائز أساسية هي:

1. ترسیخ العمل التطوعي كعنصر رئيسي في نسيج مجتمع إمارة أبوظبي

العمل التطوعي يساهم في التلاحم والتماسك الاجتماعي نظراً لمساهمته الإيجابية الكبيرة في التطور الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي في مجتمع إمارة أبوظبي

2. المشاركة في العمل التطوعي لتعزيز شمول جميع الفئات في المجتمع

غرس ثقافة وحس العمل التطوعي كمعيار مجتمعي يخلق مجتمعاً موحداً ويعمل على معالجة الفجوات المجتمعية الحالية أو الناشئة بما يعود بالنفع على كافة الفئات في مجتمع إمارة أبوظبي

3. تعزيز المساواة والتنوع للعمل التطوعي

تشجيع الأفراد من كافة الخلفيات والجنسيات والفئات العمرية والأعراق والامكانات والمهارات على المشاركة في العمل التطوعي

4. تأسيس بيئة آمنة للعمل التطوعي

توفير بيئة آمنة وসالمة للمتطوعين وفرق التطوع والجهات التي تستعين بالتطوعين، يتتوفر فيها أيضاً التدريب المناسب والتعريف على المعلومات والاهداف الاساسية للعمل التطوعي وتعمل على حماية الصحة والسلامة المهنية والحافظة على الخصوصية والسرية

5. جعل إطار العمل التطوعي في إمارة أبوظبي نموذجاً إقليمياً وعالمياً

يتبنى إطار العمل التطوعي في إمارة أبوظبي أفضل الممارسات ويهدف ليكون نموذجاً إقليمياً وعالمياً يقتدى به لختلف أنواع المبادرات التطوعية والمبادرات التي تسعى لتعزيز التماسك والتلاحم الاجتماعي

نطاق السياسة:**1.3**

تضع هذه السياسة الأساسيات التي تحكم البيئة التطوعية في إمارة أبوظبي وتنطبق على أي فرد أو جهة ترغب بممارسة العمل التطوعي وانشطته في إمارة أبوظبي تحدد السياسة ما يلي :

1. تعريف التطوع حسبما سيتم تطبيقه في إمارة أبوظبي
2. دور الدائرة بصفتها الجهة الرقابية المسؤولة عن تنظيم القطاع الاجتماعي في إمارة أبوظبي وصلاحياتها
3. وجوب الحصول على ترخيص للعمل التطوعي في إمارة أبوظبي



المصطلحات الرئيسية المستخدمة:

التطوع: 2.1

تعرف هذه السياسة التطوع كما يلي:

1. "تخصيص الوقت والجهد طواعياً دون مقابل مادي أو وظيفي لخدمة ومنفعة المجتمع" باستثناء ما قد يرد صراحة خلاف ذلك، تخضع لهذه السياسة كافة أشكال العمل التطوعي، بما في ذلك التطوع للمساهمة في انجاح الفعاليات العامة التي تعود بالمنفعة على المجتمع، بغض النظر عمّا إذا كان لتلك الفعاليات هدفاً تجاريًّا مباشراً أو غير مباشر
2. لا تشمل هذه السياسة العمل بدون أجر الذي يقوم به أفراد العائلة المباشرون أو الأقارب أو العمل بدون أجر الذي يقوم به المتدربون بغرض اكتساب الخبرة في العمل أو بغرض التدريب على العمل

مصطلحات رئيسية أخرى: 2.2

في تطبيق هذه السياسة يكون للعبارات التالية المعاني الموضحة لكل منها:



أنواع العمل التطوعي:

2.3

هناك أنواع مختلفة لمارسة العمل التطوعي، ومنها:

التطوع التقليدي: التطوع من جانب الأفراد أو الجهات التي لا تستعين بالمهارات الاختصاصية والتي تتطلب الحصول على التراخيص الازمة من الجهات المعنية. ويشمل هذا النوع من التطوع مجموعة متنوعة وواسعة من الأنشطة التطوعية كتنظيف الشواطئ والتوجيه والتدريب الرياضي



التطوع في الفعاليات: التطوع في اشطة وفعاليات ومبادرات لمناسبة واحدة مثل اليوم الوطني والألعاب الأولمبية الخاصة وسباق الفورمولا 1 وغيرها



التطوع المؤسسي: التطوع الذي يشارك فيه موظفي الجهة سواء من القطاع العام أو الخاص أو القطاع الثالث، والذي يكون عادة جزءاً من برنامج المسؤولية المجتمعية للشركات (CSR) وعادة ما تكون هذه الانشطة خيرية أو مبادرات مجتمعية



التطوع للشؤون الاجتماعية: التطوع لمساعدة أو مساندة جهود مؤسسة من القطاع العام أو الخاص أو القطاع الثالث تعنى بخدمات الرعاية الاجتماعية مثل الرعاية العامة لكبار السن



التطوع الافتراضي: انشطة تطوعية يتم أداؤها عن بعد باستخدام الشبكة الالكترونية كلها أو جزئياً. ويعرف التطوع الافتراضي أيضاً بالتطوع عبر الشبكة المعلوماتية أو التطوع عن بعد أو التطوع الالكتروني مثل التعليم عبر الانترنت



التطوع التخصصي: التطوع الذي يعتمد على المهارات التخصصية والتي تتطلب الحصول على التراخيص الازمة من الجهات المعنية، تشمل الأشخاص المرخصين مهنياً مثل الأطباء والمحامين والمهندسين والمستشارين وغيرهم



التطوع في حالات الطوارئ: انشطة تطوعية قصيرة الأجل أو حسب المدة المطلوبة تم ممارستها في حالات الطوارئ والازمات والكوارث



تطوع الزائرين: التطوع من غير القيمين في الدولة لجهات محددة أو قضايا مجتمعية معينة في إمارة أبوظبي



التطوعين في الخارج: التطوع من جانب مواطني الدولة أو القيمين فيها وهم يمثلون إمارة أبوظبي أو دولة الإمارات العربية المتحدة في انشطة تطوعية تتم خارج الدولة



قد تداخل بعض أنواع التطوع مع الأنواع الأخرى، على سبيل المثال، قد يتضمن التطوع في الفعاليات تطوعاً تخصصياً، وقد يتم تقديم التطوع التخصصي على شكل تطوع افتراضي. أما الأنواع الأخرى من التطوع فهي حصرية فيما بينها، على سبيل المثال، لا يتضمن التطوع التقليدي استخدام المهارات التخصصية التي يتضمنها التطوع التخصصي



أدوار الجهات: 3

"دائرة تنمية المجتمع" الدائرة:**3.1**

تأسست الدائرة بموجب القانون رقم (12) لسنة 2018 في إمارة أبوظبي للإشراف على القطاع الاجتماعي في إمارة أبوظبي وتمكينه، وتتمتع بالصلاحيات التالية:

1. إنشاء قاعدة بيانات لأغراض اصدار التراخيص للمتطوعين والاشراف عليها
2. تبني الشروط والأحكام التي تنطبق على العمل التطوعي في إمارة أبوظبي
3. نشر الوعي وترويج ثقافة العمل التطوعي لتعزيز التماسك والتلاحم الاجتماعي بما يعود بالنفع على المجتمع ككل
4. توثيق مشاركة المتطوعين في فرص التطوع وال ساعات المكرسة لمارستها واعتمادها من قبل الجهة المختصة في الفرصة التطوعية المطروحة، وتقدير وثمن مساهمات المتطوعين والجهات التي تستعين بالمتطوعين والفرق التطوعية
5. التنسيق مع القطاعات المعنية بغرض تنظيم وتعزيز التطوع التخصصي بحسب القطاع المعنى بما فيه ذلك من خلال برامج المسؤولية المجتمعية والتطوع من جانب الجهات في قطاعات التعليم والرعاية الصحية والبيئة وغيرها من القطاعات، وتشمل أية قطاعات منظمة مثل الطب والقانون والهندسة وخلافه
6. التواصل والتنسيق مع أية جهات رقابية ودوائر وسلطات حكومية على المستويين المحلي والاتحادي، ومع أية منظمات ططوعية تعمل بتوكيل من الحكومة في إمارة أبوظبي أو في أية إمارة أخرى، بغرض تبادل المعلومات المحفوظة في سجلات كل منها بخصوص التراخيص الصادرة للمتطوعين والجهات التي تستعين بهم وللفرق التطوعية وفرص التطوع التي
7. تطوير وانفاذ الآليات اللازمة لقياس التطوع في إمارة أبوظبي ومراجعته وتقديره، وتحليل نواتج العمل التطوعي والمنفعة الناتجة عنه
8. وضع آلية لاستلام آراء وشكاوى المتطوعين والجهات التي تستعين بالمتطوعين والمستفيدون من التطوع والجمهور بخصوص العمل التطوعي واصدار القرارات بخصوص تلك المسائل
9. اتمام بكافة المهام والوظائف الأخرى التي يعهد بها مجلس أبوظبي التنفيذي للدائرة

"هيئة المساهمات المجتمعية" معاً:**3.2**

تأسست هيئة المساهمات المجتمعية "معاً" بموجب القانون رقم (6) لسنة 2019 في إمارة أبوظبي لتتولى مسؤولية تعزيز ثقافة التعاون والشراكة التكاملية بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، وتقديم حلول مبتكرة للتحديات الاجتماعية، بالإضافة إلى تحفيز مختلف فئات المجتمع من أفراد وجهات للتعاون، وتحقيق مستويات أعمق من المشاركة والمساهمة المجتمعية. وفقاً لهذه السياسة، تؤدي "معاً" دوراً هاماً في دعم الدائرة والبيئة التطوعية في إمارة أبوظبي من خلال ما يلي :

1. نشر ثقافة التطوع واستقطاب فرص التطوع في إمارة أبوظبي
2. ايجاد وتطوير فرص المشاركة والعمل المجتمعي التطوعي في الإمارة بالتنسيق مع الجهات المعنية
3. تعمل هيئة "معاً" على توفير جلسات تعريفية للمتطوعين الغير متخصصين، وتعمل بالشراكة مع مؤسسة الامارات لإعداد وتنفيذ الدورات التدريبية للمتطوعين المتخصصين
4. تطوير المبادرات لتعزيز المشاركة المجتمعية في العمل التطوعي ودعم تطوير قدرات القطاع الثالث بخصوص العمل التطوعي
5. تعزيز الوعي بالاحتياجات والخدمات الاجتماعية، والمساهمة المجتمعية، بالتنسيق مع الجهات المعنية

3.3 مؤسسة الامارات:

تأسست مؤسسة الامارات بموجب القانون رقم (8) لسنة 2005 في إمارة أبوظبي وتمت إعادة تنظيمها بموجب القانون رقم (15) لسنة 2008. مؤسسة الامارات هي الجهة الاشرافية والتشغيلية على منصة [Volunteers.ae](#) وهي منصة مركبة عبر الانترنت لتسجيل وتمكين المتطوعين في كافة إمارات الدولة

وفقاً لهذه السياسة، تؤدي مؤسسة الامارات، دوراً هاماً في دعم الدائرة والبيئة التطوعية في إمارة أبوظبي من خلال ما يلي:





قاعدة بيانات التطوع:

4

قاعدة بيانات التطوع:**4.1**

هي قاعدة بيانات الدائرة المرتبطة بـ [Volunteers.ae](#) (عبر الهيكلية الخلفية للبوابة الرقمية) للإطلاع على الطلبات والمستندات المقدمة من مقدمي الطلبات واصدار التراخيص للمتطوعين وفرق التطوع والجهات التي تستعين بالتطوعين

تشتمل قاعدة بيانات التطوع الخاصة بالدائرة على معلومات بخصوص التراخيص الصادرة عنها. على وجه الخصوص، تتضمن قاعدة بيانات التطوع الخاصة بالدائرة البيانات التالية:





التراخيص: 5


تدرك الدائرة قيمة منصة [Volunteers.ae](#)، وأهميتها للبيئة التطوعية في إمارة أبوظبي ودورها الحيوي في إجراءات اصدار التراخيص. كما تشجع الدائرة المتطوعين والفرق التطوعية والجهات التي تستعين بالتطوعين على نشر فرصهم عبر [Volunteers.ae](#) بوصفها الطريق الرسمي لطلب التراخيص. كما يجب على مقدم الطلب التسجيل أولاً على منصة [Volunteers.ae](#) من خلال اتباع كافة اجراءات التسجيل وبعد ذلك تراجع الدائرة المعلومات الخاصة بمقدم الطلب والمستندات الثبوتية وتقوم إما (1) بإصدار الترخيص أو (2) بطلب الحصول على معلومات إضافية من مقدم الطلب أو (3) برفض الطلب

أنواع التراخيص:

5.1

يلتزم أي شخص مشارك في العمل التطوعي في إمارة أبوظبي بالحصول على ترخيص من الدائرة، وتدار اجراءات الحصول على الترخيص عبر [Volunteers.ae](#)

هناك ثلاثة أنواع من التراخيص:



متطلبات الحصول على الترخيص:

5.2

متطلبات حصول المتطوع على الترخيص:

يكون الأفراد المواطنين أو المقيمون في الدولة مؤهلين للحصول على ترخيص متطوع بشرط استيفاء ما يلي:

1. أن يكون المتطوع مواطنًا من مواطني الدولة أو يحمل إقامة ساريةً فيها، ويستثنى من ذلك المتطوع الزائر
2. حصول الأفراد دون سن 18 سنة على موافقة أولياء أمورهم، أو الوصياء عليهم
3. وفقاً للنشاط التطوعي المطلوب، افصاح الأفراد للمنظمات العاملة في مجال التطوع أو للفريق التطوعي عن أية حالات صحية ذات علاقة قد تؤثر على سلامتهم وأو سلامة الآخرين وأو قدرتهم على ممارسة نشاط التطوع :

يكون المتطوعون الزائرون مؤهلين للحصول على ترخيص تطوع بشرط استيفاء ما يلي:

1. حصول الفرد على موافقة خاصة من الدائرة من خلال [Volunteers.ae](#)
2. ألا يقل عمره عن واحد وعشرين سنة قمرية ويجوز لن يقل عمره عن ذلك التطوع بموافقة ولـ أمره أو الوصي عليه
3. وفقاً للنشاط التطوعي المطلوب، افصاح الأفراد للجهات التي تستعين بالتطوعين أو للفريق التطوعي عن أية حالات صحية ذات علاقة قد تؤثر على سلامتهم وأو سلامة الآخرين وأو قدرتهم على ممارسة النشاط التطوعي

متطلبات حصول الفريق التطوعي على الترخيص:

يجوز للأفراد الراغبين بقيادة نشاط الفريق التطوعي (أي قائد الفريق التطوعي) تقديم طلب للحصول على ترخيص فريق تطوعي بالنيابة عن أعضاء الفريق الآخرين بشرط استيفاء ما يلي

1. أن يكون مقدم الطلب حاصلاً على ترخيص متطوع، أو أن يقدم بطلب ترخيص متطوع مستقل يرفق بطلب ترخيص الفريق التطوعي
2. أن يتتألف الفريق من 5 أفراد على الأقل (من ضمنهم مقدم الطلب) وأن يكون كل من الأفراد الراغبين بتشكيل فريق تطوعي حاصلاً على ترخيص تطوع، أو مقدماً بطلب ترخيص متطوع مستقل يرفق بطلب ترخيص الفريق التطوعي
3. أن يتم تقديم وثيقة موافقة من كافة الأفراد الراغبين بالعمل كجزء من الفريق التطوعي

إرشادات خاصة بالترخيص:

5.3

إرشادات عامة لكافة أنواع التراخيص:

1. يجب على كافة الأشخاص والجهات الحصول على ترخيص ساري المفعول قبل المشاركة في أي عمل تطوعي
2. يجب على مقدمي الطلبات للحصول على ترخيص، من أي نوع كان، التسجيل وتقديم كافة المستندات المطلوبة عبر [Volunteers.ae](#) للحصول على الموافقات الالزمة ومن ثم إصدار الترخيص
3. بعض التراخيص تكون محددة بوقت ولغاية محددة وغير قابلة للتجديد
4. تخضع التراخيص القابلة للتجديد عند انتهاء المدة المحددة لها لذات إجراءات اصدار الترخيص من حيث الحصول على الموافقات الالزمة ومن ثم اصدار الترخيص

إرشادات خاصة بالتطوع:

١. هناك ترخيص عام لأي فرد يرغب بالتطوع
٢. ترخيص المتطوع ليس محدداً في غرضه (ما لم ينص الترخيص على تحديده بغرض أو مدة محددة) ويرخص للمتطوع ممارسة أيه انشطة تطوعية في إمارة أبوظبي، بشرط التزامه بشروط وأحكام الترخيص، مثل النطوع الذي يتطلب منه الحصول على التراخيص الازمة من الجهات المعنية
٣. يجوز للفرد حامل الترخيص ممارسة التطوع من خلال جهة تستعين بالتطوعين تحمل ترخيصاً خاصاً بالجهات التي تستعين بالتطوعين ويجوز له الاختيار بأن يكون جزءاً من فريق تطوعي

إرشادات خاصة بالفريق التطوعي:

١. ترخيص الفريق التطوعي خاص بالأنشطة التطوعية التي يمارسها خمسة أفراد فأكثر من يرغبون بالتطوع
٢. على قائد الفريق وكل عضو فيه ان يحمل ترخيص تطوع سار ومستقل
٣. يمكن لفرق التطوعية ممارسة انشطة تطوعية لغرض معين توافق عليه الدائرة. ويجب على فرق التطوع تحديد الغرض من الانشطة التطوعية التي يرغبون بممارستها عند تقديم طلب للحصول على ترخيص عبر [Volunteers.ae](#) ويكون بإمكانهم ممارسة تلك الانشطة بناء على الأغراض المرخص بها
٤. يجب أن يكون لكل فريق تطوعي، وفي كافة الأوقات، قائد فريق واحد على الأقل يكون مسؤولاً عن تقديم طلب الحصول على ترخيص الفريق التطوعي والتنظيم والتنسيق مع أعضاء الفريق التطوعي
٥. بعد تشكيل الفريق التطوعي، يجب أن يكون له بصورة دائمة قائداً للفريق، فإن لم يكن هناك قائد للفريق التطوعي ينقضى ترخيص الفريق التطوعي ويمكن تغيير قائد الفريق التطوعي عبر المنصة
٦. يمكن لقائد الفريق التطوعي استخدام المنصة لإضافة متطوعين جدد إلى الفريق التطوعي، بشرط أن يكون هؤلاء المتطوعون حاصلين على ترخيص تطوع

إرشادات خاصة بترخيص الجهات التي تستعين بالتطوعين:

١. يجب على الجهات التي تستعين بالتطوعين من أي قطاع (القطاع العام أو القطاع الخاص أو القطاع الثالث) الحصول على ترخيص جهة تستعين بالتطوعين لاستضافة فرصة تطوع
٢. يكون ترخيص الجهة التي تستعين بالتطوعين سارياً للمدة التي تحددها الدائرة
٣. يجب على الجهات التي تستعين بالتطوعين تحديد الغرض من الانشطة التطوعية التي ترغب تصدر تراخيص الجهات [Volunteers.ae](#) بممارستها عند تقديمها طلب الحصول على ترخيص على التي تستعين بالتطوعين بناء على الأغراض المعتمدة من الدائرة

طلب الحصول على ترخيص: 5.4

يتم تقديم طلبات الحصول على أي نوع من أنواع التراخيص عبر المنصة بالنموذج والشكل الذين تحددهما دائرة ومؤسسة الإمارات

طلب الحصول على ترخيص متقطع:

يتم تقديم طلب الحصول على ترخيص متقطع من قبل الشخص الطبيعي ويجب أن يشتمل الطلب على المعلومات والمستندات التالية

1. الاسم الكامل لقدم الطلب وجنسه وتاريخ ميلاده مع المستندات الثبوتية
2. بيانات الاتصال لقدم الطلب شاملة رقم الهاتف وعنوان السكن ورقم صندوق البريد وبريميه الالكتروني
3. في حالة كان مقدم الطلب موظفاً:

- الاسم الكامل للجهة التي يعمل بها
- بيانات الاتصال الخاصة بالجهة التي يعمل بها

4. في حالة كان مقدم الطلب طالب في مؤسسة تعليمية:

- الاسم الكامل للمؤسسة التعليمية
- بيانات الاتصال الخاصة بالمؤسسة التعليمية

5. في حالة كان مقدم الطلب غير ملتحق بجهة عمل أو مؤسسة تعليمية:

- الاسم الكامل لكافيل مقدم الطلب
- بيانات الاتصال بالكافيل

6. المؤهلات والمهارات التي يملكها المتقطع

7. تفاصيل أية مؤهلات ومهارات مهنية أو تجارية يرغب مقدم الطلب تطويرها من خلال التطوع

8. آية بيانات أخرى قد تحددها دائرة

طلب ترخيص فريق تطوعي:

يتم تقديم طلب الحصول على ترخيص فريق تطوعي من قبل قائد الفريق المرشح ويجب أن يشتمل الطلب على المعلومات والمستندات التالية، بالإضافة إلى آية بيانات أخرى قد تحددها دائرة:

1. تفاصيل شكل وطبيعة الفريق التطوعي، شاملة الأهداف والمصالح العامة المرجوة
2. تحديد الغرض من النشطة التطوعية التي يرغبون بممارستها
3. تفاصيل النشاط المطلوب والأنشطة المطلوبة للفريق التطوعي
4. أسماء أعضاء الفريق التطوعي الذي يجب أن يكون كل منهم حاصلاً بشكل مستقل على ترخيص متقطع ساري المفعول، أو أن يرفق مع طلب ترخيص الفريق التطوعي طلباً مستقل لترخيص متقطع لكل عضٍّ في الفريق غير حاصل على ترخيص متقطع
5. المؤهلات والمهارات التي يملكها الفريق التطوعي
6. تفاصيل أية مؤهلات ومهارات مهنية أو تجارية يرغب الفريق التطوعي بتطويرها من خلال التطوع

طلب الحصول على ترخيص جهة تستعين بالتطوعين:

بالإضافة إلى أية بيانات أخرى قد تحددها الدائرة، يجب أن يشتمل طلب الحصول على ترخيص جهة تستعين بالتطوعين كحد أدنى على المعلومات والمستندات التالية:

1. الاسم الكامل ورقم التسجيل والعنوان المسجل وبيانات الاتصال (وتشمل رقم الهاتف المسجل وعنوان المكتب ورقم صندوق البريد والبريد الإلكتروني) ومستندات التأسيس الثبوتية لقدم الطلب
2. تفاصيل أية رخص مهنية أو تجارية تحملها الجهة
3. تفاصيل نشاط التطوع المطلوب أو الأنشطة التطوعية المطلوبة والمدة المتوقعة لها إن كانت معلومة
4. تفاصيل المتطلبات المتوقعة بخصوص التطوعين من حيث عددهم ومستوى مؤهلاتهم الازمة للنشاط التطوعي خاصة في حال اللجوء إلى متطوعين تخصصيين
5. أي معلومات أو مستندات أخرى تحددها الدائرة

الطلبات الخاضعة لإجراءات معززة:

5.5

قد تفرض بعض أنواع التطوع مخاطر إضافية وأو مخاوف من حيث نوعية التطوعين والجمهور. تسعى الدائرة إلى تخفيف هذه المخاطر والمخاوف وذلك بطلب معلومات ومستندات إضافية من قدم الطلب قبل اصدار الترخيص وذلك لأنواع التطوع التالية

التطوع التخصصي: يجب على مقدمي طلبات الحصول على التراخيص الراغبين بالتطوع التخصصي الحصول على الموافقات والاعتمادات والتراخيص الازمة من الجهات الرقابية المحلية المسئولة عن التخصص والنشاط (على سبيل المثال يجب على الأطباء التطوعين في مجال الطب الحصول على الموافقات والاعتمادات والتراخيص الازمة من دائرة الصحة أبوظبي)



التطوع في الحالات الطارئة: لدى الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث معاييرها الخاصة لتشغيل التطوعين. ولذلك، يتم تنسيق كافة أعمال التطوع في هذه الحالات بين الدائرة ومؤسسة الإمارات والهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث. يجب على مقدمي طلبات الحصول على تصاريح الراغبين بالتطوع في حالات الطوارئ الالتزام بمعايير الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث ومتطلباتها ذات العلاقة مثل تدريب/شهادة في الاسعافات الأولية، رخصة تشغيل مركبة ثقيلة في حالات انهيار المبني أو غير ذلك من التدريب على إجراءات السلامة



تطوع الزائرين: يجب على مقدمي طلبات الحصول على التراخيص الراغبين بالتطوع من غير القيمين في الدولة تقديم معلومات إضافية عن خلفيتهم شاملة لما يفيد حسن السيرة والسلوك من الدولة القيمين فيها، مع صورة من هوية الاقامة في الخارج، واثبات موافقةولي الأمر إن كان مقدم الطلب دون سن 21 سنة، وخطاب مرجعي او دعوة من مواطن أو مقيم في الدولة وأو خطاب من مدرسة أو صاحب عمل في بلدتهم الأم



التطوع في الخارج: نظراً لأن التطوعين في الخارج يمثلون إمارة أبوظبي ، يجب أن يكون مقدم طلبات الحصول على ترخيص للتطوع في الخارج بسن 21 سنة فأكثر، ويجب عليهم تقديم مرجع تقييم شخصي من جامعتهم أو صاحب عملهم أو غير ذلك من المؤسسات المجتمعية المشاركين فيها يتم تنسيق فرص التطوع في الخارج مع الجهات الرسمية المختصة



إجراءات إصدار الترخيص:**5.6**

1. تحدد الدائرة عدد الأيام وغير ذلك من الفترات الزمنية التي تقوم خلالها بالرد على طلبات الحصول على التراخيص وأو إصدار موافقتها على تلك الطلبات أو أن تطلب معلومات أو بيانات إضافية أو ان ترفض تلك الطلبات خلالها
2. يعتبر عدم الرد على الطلب خلال تلك الفترة رداً ضمنياً برفض الطلب
3. يمكن أيضاً تقديم طلبات الحصول على التراخيص على أساس مستعجل حين يكون بإمكان مقدم الطلب إثبات وجود حاجة حقيقة ملحة ومستعجلة توجب الموافقة على التراخيص واصداره بفترة زمنية أقصر من العتاد
4. في حال قبلت الدائرة الطلب، تصدر الترخيص لتقديم الطلب من خلال Volunteers.ae متضمناً مدة سريانه وشروطه وقيوده

الفترة الانتقالية:**5.7**

تلزم كافة الجهات والأشخاص سواء كانوا حاصلين أو غير حاصلين على تصاريح بتاريخ اعتماد هذه السياسة بتوفيق أوضاعهم والحصول على تصاريح من الدائرة خلال مدة لا تتجاوز 12 شهراً من تاريخ اعتماد هذه السياسة ويشمل ذلك :

1. كافة الجهات التي تستعين بمتطوعين
2. كافة الأشخاص الذين يمارسون التطوع
3. الفرق التي تعلن عن نفسها كفرق تطوعية

تحدد الدائرة الإجراءات التي يتم تطبيقها على تلك الجهات خلال الفترة الانتقالية



الشروط والأحكام: ٦

طبيعة الشروط والأحكام:

6.1

يجب على المتطوعين وفرق التطوع والجهات التي تستعين بالمتطوعين الموافقة والاقرار على الشروط والأحكام والموافقة عليها عند تقديم طلب الحصول على الترخيص على منصة [Volunteers.ae](#) ويكون ذلك الاقرار وتلك الموافقة شرطاً مسبقاً للنظر في إصدار الترخيص والمشاركة في أي انشطة تطوعية يجب على كل حامل ترخيص، أيا كان نوعه، التقيد بالشروط والأحكام التي تعتبر ملزمة له قانوناً والتي تهدف إلى ما يلي :

1. اعلامه بوضوح بما هو متوقع من العمل التطوعي
2. ضمان التزام كافة المتطوعين وفرق التطوع والجهات التي تستعين بالمتطوعين بالأنظمة والمعايير المحددة
3. الشعور بالمسائلة والشفافية بين ذوي الشأن

لا تنشئ الشروط والأحكام علاقة عمل بين المتطوع والجهة التي تستعين بالمتطوعين أو بين جهة تستعين بالمتطوعين والفريق التطوعي أو بين الأفراد من أعضاء الفريق التطوعي يكون للدائرة الغاء الشروط والأحكام المبينة على الترخيص أو تعديلها أو تغييرها في أي وقت لتحقيق أهداف هذه السياسة، أو المصلحة العامة

مضمون الشروط والأحكام:

6.2

تتضمن الشروط والأحكام الحقوق والالتزامات التالية كحد أدنى للمتطوع والفريق التطوعي والجهة التي تستعين بالمتطوعين :

النطاق: يرخص لحامل الترخيص التطوع ضمن الحدود الجغرافية لإمارة أبوظبي. قد يتطلب التطوع في أية إمارة أخرى التسجيل أو الحصول على موافقة من السلطة المختصة في تلك الإمارة. يرخص لحامل الترخيص المشاركة في التطوع في خارج الدولة شريطة النص على ذلك في الترخيص



المدة: يكون الترخيص سارياً لمدة سنتين من تاريخ اصداره، ما لم تمدح الدائرة الترخيص لمدة أطول أو اقصر، في حين تمدح الجهات المعافاة من هذه السياسة وفقاً لاحكام البند 5.8 اعلاه ترخيصاً لمدة غير محددة



الالتزام: يجب على حامل الترخيص الالتزام بكافة أحكام هذه السياسة وكافة التشريعات السارية بما في ذلك الامتناع عن أي عمل يخالف النظام العام أو الآداب العامة أو بشكل تحريضاً على العنصرية أو اثارة النعرات العصبية أو الدينية، ويمنع حامل الترخيص عن اشراك أي افراد آخرين أو جهات أخرى في التطوع ما لم يحمل هؤلاء ترخيصاً صالحأً وساريأً



الغرض: ممارسة انشطة تطوعية لغرض معين توافق عليه الدائرة والذي يتم تحديده من قبل الجهة التي تستعين بالمتطوعين أو من قبل فرق التطوع، ويحدد عند تقديم طلب للحصول على ترخيص في المنصة ويكون بإمكانهم ممارسة تلك الأنشطة بناء على الأغراض المرخص بها





التغييرات: يجب على حملة التراخيص التجاوب مع أية طلب للمعلومات يصدر عن الدائرة عبر المنصة والالتزام بأية قرارات تصدر عنها، وفي حال وجود أي تغيير في بيانات الفرد أو الجهة، أو معلومات الاتصال أو وضع الاقامة، يجب عليهم تلقائيا تقديم المعلومات والمستندات المحدثة إلى الدائرة عبر المنصة خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ وقوع التغيير



المسؤولية: يجب على حملة التراخيص التصرف بشكل مسؤول أثناء التطوع، حيث تكون الجهات التي تستعين بالتطوعين مسؤولة عن الاشراف على التطوعين وعن توفير التدريب المناسب وتعليمات السلامة المناسبة لهم



المزايا المالية: يجب أن يتمتع حملة التراخيص أثناء التطوع، عن عرض أية بضائع أو خدمات أو تقديمها أو الترويج لها أو الاعلان عنها بقصد تحقيق مزايا مالية أو مكافآت شخصية لهم أو لغيرهم



التطوع التخصصي: قبل البدء بالتطوع، يتوجب على حملة التراخيص التأكد من استمرار سريان تراخيصهم المهنية، وعدم وجود اجراءات تأديبية قائمة بحقهم واثبات ذلك بالمستندات الصادرة من قبل الجهة الرقابية



الشكاوى: يجوز للتطوعين اثارة أية تحفظات قد تكون لديهم بشأن التطوع، بما في ذلك أي شكوى بشأن الجهة التي تستعين بالتطوعين أو بشأن الفريق التطوعي، وذلك من خلال اجراءات التظلم التي تضعها الدائرة



الانقضاض: ينقضي التزام حامل الترخيص بالشروط والأحكام عند تحقق اي من الحالات التالية:
أولاً: انتهاء الترخيص، أو الغائه قبل تاريخ انتهائه من جانب حامل الترخيص في أي وقت كان، أو عند إنتهاء الترخيص من جانب الدائرة

6.3 الشروط والأحكام الاضافية:

يجب على الجهات التي تستعين بالتطوعين الاتفاق مع التطوعين ومع فرق التطوع على شروط وأحكام اضافية تكون خاصة بفرصه تطوع معينة، والتي يجب أن تشمل تفاصيل وافية حول:

1. طبيعة فرصة التطوع، تاريخ وساعة بدئها وانتهائها ومدتها
2. وصف واضح للأدوار والمسؤوليات المناطة بالتطوع بخصوص فرصة التطوع
3. عدد الساعات المتوقعة تكريسه من قبل التطوع
4. التكاليف والنفقات وغيرها من المزايا التي ستتحملها الجهة التي تستعين بالتطوعين نيابة عن التطوع أثناء التطوع
5. تفاصيل أية أدوات أو معدات يجب تقديمها الى المتطوع أو منه
6. طبيعة أية مخاطر تنطوي عليها فرصة التطوع وأى تأمين يجب الحصول عليه من جانب أي من الطرفين
7. وصف لأية مهارات أو تدريب أو مؤهلات خاصة يتمتع بها المتطوع في حالة التطوع التخصصي
8. التدابير الواجب تطبيقها بخصوص مخالفات الشروط والأحكام، وتشمل كيفية التعامل مع التظلمات والآراء واللاحظات والتحفظات الواردة حول الأداء
9. طريقة انهاء الشروط والأحكام والنتائج المرتبة على ذلك الانهاء



الحقوق والواجبات:

7

حقوق وواجبات المتطوعين:

7.1

يتمتع المتطوعون بعدد من الحقوق الهامة التي تحميها هذه السياسة. يكون للمتطوعين الحق بما يلي

1. تسجيل اهتمامهم بأية فرصة للتطوع على [Volunteers.ae](#) أو على أية منصة أخرى
2. تقديم طلب للالتحاق بأي فريق تطوعي
3. المعاملة على أساس المساواة والعدل من جانب الجهات التي تستعين بالتطوعين والفرق التطوعية والمتطوعين الآخرين
4. الحرية لتحديد عدد الساعات التي يرغبون بتكريسها لفرصة التطوع وأداء تلك الساعات بما يتناسب مع فرص التطوع، بشرط ألا يتجاوز عدد تلك الساعات الحد الأقصى لساعات العمل المحددة للعمال بموجب قانون العمل الاماراتي
5. الحصول على ملخص توضيحي لأية فرصة تطوع وتعريفهم على المعدات والمرافق الالزامية لأداء النشاط التطوعي بكفاءة
6. تلقي التدريب والاشراف من الجهة التي تستعين بالتطوعين أو الفريق التطوعي بخصوص فرصة التطوع
7. أداء الواجبات المبينة في الشروط والأحكام الاضافية
8. أداء العمل التطوعي في بيئة آمنة وسالية
9. بصورة تلقائية او بناء على طلب خطى، استلام إثبات خطى أو الكترونى من الجهة التي تستعين بالتطوعين أو من الفريق التطوعي بعد انجاز فرصة التطوع بنجاح، يتضمن اسم المتطوع واسم الجهة التي تستعين بالتطوعين أو الفريق التطوعي وطبيعة فرصة التطوع وعدد الساعات التي أتمها المتطوع بنجاح
10. تقديم الأفكار والتحفظات إلى الدائرة أو أي جهة مسؤولة عن التطوع
11. المشاركة في برامج الجوائز والتقدير

كما يلتزم المتطوعون أيضاً بعدد من الواجبات الهامة التي يجب عليهم التقيد بها. على وجه الخصوص، يلتزم المتطوعون بما يلي :

1. الالتزام بالشروط والأحكام
2. أداء الواجبات والمسؤوليات التي يتم الاتفاق عليها مع الجهة التي تستعين بالتطوعين والفريق التطوعي
3. الحرص على قبول مهام التطوع التي تكون ضمن مستوى اختصاصهم أو قدراتهم فقط
4. المحافظة على سرية كافة معلومات الجهات التي تستعين بالتطوعين والمستفيدين من التطوع وبياناتهم والتي قد يطلع عليها المتطوع أثناء أداء العمل التطوعي
5. إعادة كافة الأدوات والمعدات والبيانات وغيرها للجهة التي تستعين بالتطوعين عند انتهاء فرصة التطوع أو عند انهاء اتفاقية التطوع، أيهما أسبق
6. احترام الأعراف والتقاليد في المجتمع المحلي والتعامل مع المستفيددين من التطوع باحترام
7. الالتزام بهذه السياسة وبقوانين دولة الامارات العربية المتحدة وقوانين إمارة أبوظبي وبالشروط والأحكام

حقوق وواجبات الفرق التطوعية:

7.2

للفرق التطوعية الحصول على فرص التطوع في إمارة أبوظبي مع أية جهة تستعين بالتطوعين ويكون لها الحق بما يلي:

1. اختيار التطوعين حاملي الترخيص عبر [Volunteers.ae](#)
2. طلب الآراء والمقترحات من التطوعين
3. تقديم الأفكار والتحفظات والمخاوف إلى الدائرة
4. الوصول إلى مجموعات الأدوات وكتيبات العمل والارشادات المتاحة للفرق التطوعية على المنصة
5. الاطلاع على التقارير والأبحاث المتاحة للفرق التطوعية على [Volunteers.ae](#)
6. المشاركة في برامج الجوائز والتقدير

يكون للمتطوعين الأعضاء في الفريق التطوعي الحقوق التالية:

1. المشاركة في التطوع جماعياً مع أعضاء الفريق التطوعي الآخرين
2. أداء التطوع من الطبيعة والنوع الذي تواافق عليه الدائرة ووفقاً لهذه السياسة

حقوق وواجبات قائد الفريق التطوعي:

7.3

بالإضافة إلى الحقوق التي يتمتع بها قائد الفريق التطوعي بصفته عضو في الفريق التطوعي، تكون لقائد (قادة) الفريق التطوعي الحقوق التالية

1. تقديم طلب الحصول على ترخيص الفريق التطوعي من خلال [Volunteers.ae](#)
2. قبول المتطوعين في الفريق التطوعي أو رفضهم بشرط التزامه بسياسة عدم التمييز
3. إضافة أشخاص آخرين إلى الفريق التطوعي عبر [Volunteers.ae](#) بشرط أن يكون هؤلاء الأشخاص من حملة التراخيص
4. تسجيل الاهتمام بفرص التطوع التي تعرضها الجهات التي تستعين بالتطوعين بشرط أن تكون تلك الفرص ضمن الغرض الموافق عليه من الدائرة
5. إنهاء مركزه كقائد الفريق التطوعي من خلال [Volunteers.ae](#)
6. تسجيل عضو من الفريق التطوعي كنائب قائد الفريق التطوعي من خلال

على قائد الفريق التطوعي واجبات اضافية معينة. يلتزم قائد الفريق التطوعي بما يلي :

1. تقديم ملخص توضيحي للمتطوعين حول الأنشطة التطوعية قبل البدء بها والحرص على علم المتطوعين بواجباتهم ومسؤولياتهم بموجب هذه السياسة
2. حفظ سجلات فرص التطوع والمتطوعين وساعات عمل المتطوعين
3. الإشراف على المتطوعين في أداء النشاط التطوعي
4. تلقائياً أو بناء على طلب خطى، منح التطوع إثبات خطى أو الكترونى بعد انجاز فرصة التطوع بنجاح، يتضمن ما يلي: اسم التطوع واسم جهة التي تستعين بالتطوعين (إن وجدت) وطبيعة فرصة التطوع وعدد الساعات التي أتمها التطوع بنجاح
5. الحرص على أن يكون المتطوعون جميعاً على علم بالشروط والأحكام

7.4

حقوق وواجبات الجهات التي تستعين بالتطوعين:

للجهات التي تستعين بالتطوعين الحاصلة على ترخيص الحقوق التالية:

1. ترويج فرص التطوع في إمارة أبوظبي من خلال أية منصة تختارها
2. استقطاب المتطوعين المسجلين على [Volunteers.ae](#) بخصوص فرص التطوع
3. تقديم شروط وأحكام لفرص التطوع المحددة، بشرط ألا تتضارب تلك الشروط والأحكام مع هذه السياسة أو مع أي من قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، أو مع ترخيص التطوع
4. قبول المتطوعين ممن يحملون ترخيص تطوع في فرص التطوع وابرام الشروط والأحكام مع من يقبل منهم ذلك العرض
5. رفض المتطوعين في فرص التطوع
6. إلزام المتطوعين بالتقيد بسياسات الجهة التي تستعين بالتطوعين واجراءاتها، بشرط أن لا تتضارب تلك السياسات والإجراءات مع هذه السياسة أو مع الشروط والأحكام أو مع أية أنظمة أو سياسات صادرة عن الدائرة
7. طلب آراء ومقترنات ومدخلات المتطوعين واستلامها عبر
8. تقديم الأفكار والآراء والتحفظات إلى الدائرة
9. تقديم أي مكافأة أو تقدير للمتطوعين عن أدائهم المتميز في انشطة تطوعية
10. المشاركة في برامج الجوائز والتقدير

تلتزم الجهات التي تستعين بالتطوعين بتوفير بيئة تطوع آمنة وممكنة وعلى وجه الخصوص، تلتزم الجهات التي تستعين بالتطوعين بما يلي

1. الالتزام بالشروط والأحكام
2. الالتزام بأى دليل لسلوكيات التطوع يصدر عن الدائرة
3. التقيد بهذه السياسة وبقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة وإمارة أبوظبي في ادارة المتطوعين
4. اشراك الأشخاص من حملة التراخيص فقط دون غيرهم في التطوع
5. ترويج فرص التطوع من خلال أية منصة على ان تتضمن المعلومات التالية كحد أدنى:
 - دور التطوع ومسؤولياته
 - نطاق الانشطة التطوعية
 - الساعات المتوقعة من التطوع تكريسها
 - التسجيل عبر [Volunteers.ae](#)
6. تحديد المتطوعين واختيارهم لفرص التطوع مع الأخذ بعين الاعتبار تناسب فرص التطوع مع القدرات الفكرية والبدنية للمتطوع
7. الاتفاق مع كل متطوع على عدد الساعات التي سيكرسها المتطوع لفرصة التطوع، والتي يجب ألا تتجاوز الحد الأقصى من ساعات العمل المحددة للعمال بموجب قانون العمل الاماراتي

8. تقديم التعريف على المعلومات الاساسية والتدريب للمتطوعين والاشراف عليهم فيما يتعلق بفرصة التطوع
9. توفير امكانية وصول المتطوعين إلى كافة المرافق والمعدات الازمة خلال ساعات التطوع
10. تحمل كافة تكاليف ونفقات التطوع العقولة في أداء فرصة التطوع
11. اتخاذ الخطوات الازمة لضمان تقييم موقع التطوع من حيث الصحة والسلامة واجراء تقييم لإدارة المخاطر، إن لزم الأمر، للحد من مخاطر أية حوادث
12. توفير متطلبات الصحة والسلامة للمتطوعين والفرق التطوعية وذلك من خلال وضع اجراءات الوقاية والسلامة بالتنسيق مع الجهات المعنية
13. حماية المتطوعين والمستفيدین من التطوع من مخاطر المرض أو الاصابة وذلك بإجراء تقييم للمخاطر واتخاذ التدابير الوقائية بالتنسيق مع الدائرة ومؤسسة الإمارات وأية سلطات مختصة غيرها
14. معاملة المتطوعين بالتساوي وبشكل عادل واجراء التعديلات المناسبة لتشجيع وتمكين مشاركة كافة فئات المستفيدین، وفق ما تحدده الدائرة
15. الاشراف على المتطوعين في أداء النشاط التطوعي
16. ضمان علم المتطوعين بالشروط والأحكام المتفق عليها ما بين التطوع والجهة التي تستعين بالمتطوعين
17. حفظ سجلات فرص التطوع والمتطوعين وساعات عمل المتطوعين
18. المحافظة على سرية كافة المعلومات والبيانات التي تطلع عليها الجهة التي تستعين بالمتطوعين أثناء التطوع وحفظ ومعالجة المعلومات الشخصية للمتطوعين وللمستفيدین من التطوع حسبما تحدده الدائرة
19. الالتزام بواجب رفع التقارير وفق ما تحدده الدائرة
20. تلقائياً أو بناء على طلب خطى، منح التطوع اثبات خطى أو الكترونى بمشاركة التطوع في فرصة التطوع، بعد انجاز نشاط التطوع بنجاح، يتضمن، كحد أدنى، اسم التطوع واسم جهة التي تستعين بالمتطوعين وطبيعة فرصة التطوع وعدد الساعات التي أتمها التطوع بنجاح



٨ ارشادات اضافية:

التأمين:**8.1**

تشجع الدائرة الجهات التي تستعين بالتطوعين والفرق التطوعية على الحصول على غطاء تأميني قبل المباشرة بالأنشطة التطوعية، ويجب أن يكون التأمين مناسباً لنوع التطوع وطبيعته، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التأمين الشامل ضد الغير، والتأمين على الأخطاء المهنية والتأمين على المباني والمحاتويات والتأمين على العقارات والتأمين على المركبات

الحافظة على سرية المعلومات الشخصية:**8.2**

عند معالجة البيانات الشخصية في سياق تأدية العمل التطوعي، يجب على الجهات التي تستعين بالتطوعين والفرق التطوعية والتطوعين الالتزام بتشريعات أمن المعلومات وحماية البيانات المعمول بها في الإمارات وإمارة أبوظبي وأية منطقة حرة في الإمارة وأية سياسات أمن المعلومات وحماية البيانات التي تعتمدتها الدائرة كحد أدنى، يجب الالتزام بما يلي في التعامل مع البيانات الشخصية الخاصة بالتطوعين والمستفيددين من التطوع :

1. معالجة البيانات الشخصية بشكل قانوني وعادل وبشفافية
2. جمع البيانات الشخصية فقط لأغراض محددة وصريحة ومشروعة
3. أن تكون البيانات الشخصية كافية وذات علاقة ومحدودة بما يلزم بخصوص الأغراض التي تتم لأجلها
4. أن تكون البيانات الشخصية دقيقة وأن يتم تحديدها، إن لزم الأمر
5. عدم حفظ البيانات الشخصية التي تسمح بتحديد هوية الأفراد لمدة أطول من المدة الازمة للأغراض التي تمت معالجة البيانات لها
6. أن تتم معالجة البيانات بشكل يضمن أنها وذلك باستخدام التدابير الفنية والتنظيمية المناسبة لحمايتها من المعالجة غير المرخص بها أو غير المشروعة ومن فقدانها عن طريق الخطأ أو تلفها أو تضررها

لا يجوز للجهات التي تستعين بالتطوعين والفرق التطوعية والتطوعين استخدام المعلومات السرية الخاصة بأي طرف آخر لأي غرض بخلاف ممارسة حقوقه وأداء التزاماته بموجب الشروط والأحكام أو لغرض مرتبط بها


ولا يجوز للجهات التي تستعين بالتطوعين والفرق التطوعية الافصاح عن بياناتهم الشخصية



لجنة التطوع

تشكل لجنة تطوع خاصة في الدائرة لتنظيم البيئة التطوعية في إمارة أبوظبي ومراقبتها والاشراف عليها، تكون مدعومة من جهات تمكين رئيسة في البيئة التطوعية، وذلك للحرص على تنفيذ هذه السياسة بشكل مستدام. ويكون الهدف من تشكيل لجنة التطوع الخاصة هو :

تأسيس قنوات فعالة لنشر الوعي
وتنقيف الجمهور بخصوص هذه
السياسة في الإمارة



استلام الآراء والمقترحات والمدخلات
والشكاوى من الجهات التي تستعين
بالمتطوعين ومن الفرق التطوعية ومن
المتطوعين والبيئة التطوعية بشكل
مجمل



ابداء التحفظات واللاحظات
والمخاوف حول أية تعديلات
وتطويرات على السياسة



في حال طلب منها ذلك، الفصل في أي
نزاع قد ينشأ بين المتطوعين والفرق
التطوعية والجهات التي تستعين
بالمتطوعين بخصوص مخالفة الشروط
والأحكام



مراجعة السياسة: تتم مراجعة هذه السياسة دوريًّا كل عام أو استجابة
لقرارات الدائرة



